



قرار رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٧

بشأن تعديل المادتين رقمي (٦، ٧) من النظام الأساسي

لشركة قناة السويس للتأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩،

وعلى قرار الهيئة رقم (٨٤) لسنة ١٩٧٩ بتسجيل شركة قناة السويس للتأمين ش.م.م. بسجل شركات التأمين وإعادة التأمين بالهيئة تحت رقم (٥) ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة بتعديل المادتين رقمي (٦، ٧) من النظام الأساسي لها،

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويض السيد المستشار / رضا عبد المعطي في إعتقاد مذكرات الدراسة المعدة بمعرفة القطاعات والإدارات المشار إليها في المادة الأولى من القرار وإعتقاد القرارات الصادرة منها.

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة السهنيين المعدة في هذا الشأن.



قرار

المادة الأولى : يستبدل بنص المادتين رقمي (٦، ٧) من النظام الأساسي لشركة قناة السويس للتأمين النص التالي :-

المادة (٦):

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيهاً (فقط مائتي مليون جنيه مصري)، وحدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ ١٩٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيهاً (فقط مائة وتسعون مليون جنيهاً مصرياً) موزعة على ١٩,٠٠٠,٠٠٠ سهم (فقط تسعة عشر مليون سهم) قيمة كل سهم (عشرة جنيهات مصرية) جميعها أسهم اسمية.





المادة (٧) :
يتكون رأس مال الشركة من (تسعة عشر مليون سهم) وجميعها أسهم نقدية وقد تم الإكتتاب في رأس المال على النحو التالي:

م	الاسم والجنسية	عدد الأسهم	القيمة الاسمية	العملة التي تم الوفاء بها
١	شركة الوادي الأخضر للاستثمار والتنمية - مصرية	١٠٠٣١٥٩٨	١٠٠٣١٥٩٨٠	جنيه مصري
٢	صندوق التأمين الخاص بالعاملين بهيئة قناة السويس - مصري	٨٥٦٩٩٤٦	٨٥٦٩٩٤٦٠	جنيه مصري
٣	صندوق التأمين الخاص بالعاملين بشركة المقاولون العرب "عثمان أحمد عثمان وشركاه" - مصري	٣٤١٣٣٩	٣٤١٣٣٩٠	جنيه مصري
٤	المهندس/ محمود عثمان أحمد عثمان - مصري	١٩٠٣٩	١٩٠٣٩٠	جنيه مصري
٥	المهندس/ محمد حسين أحمد عثمان - مصري	١٩٠٣٩	١٩٠٣٩٠	جنيه مصري
٦	المهندس/ عثمان محمد أحمد عثمان - مصري	١٩٠٣٩	١٩٠٣٩٠	جنيه مصري
	الإجمالي	١٩,٠٠٠,٠٠٠	١٩٠,٠٠٠,٠٠٠	جنيه مصري

وتبلغ نسبة مشاركة المصريين (١٠٠%) وفقاً للموضح بالجدول.

المادة الثانية : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

نائب رئيس الهيئة
المستشار/ رضا عبد المعطي

٤٦٠٧٦

